

## النهاية في غريب الأثر

{ بابل } . . . في حديث علي رضي الله عنه [ قال إنَّ حَرَبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهاني أن أصَلِّيَ في أرض بَابِلَ فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ ] بابل هذا الصُّقْعُ المعروف بالعراق . وألفه غير مهموزة . قال الخطابي : في إسناد هذا الحديث مقال ولا أعلم أحدا من العلماء حرَّم الصلاة في أرض بابل . ويُسْهِبُهُ - إن ثبت الحديث - أن يكون نهاه أن يتَّخِذَهَا وَطَنًا وَمُقَامًا فَإِذَا أَقَامَ بِهَا كَانَتْ صَلَاتُهُ فِيهَا . وهذا من باب التعليق في علم البيان أو لعلَّ النهي له خاصَّةٌ أَلَا تَرَاهُ قَالَ نَهَانِي .

- ومثله حديثه الآخر [ نهاني أن أقرأ سَاجِدًا وراكعًا ولا أقول نهاكم ] ولعلَّ ذلك إنذار منه بما لَقِيََ من المحنة بالكوفة وهي من أرض بابل